

الذخيرة

فنعما لك وإن كنت متطببا فاحذر أن تقتل إنسانا فتدخل النار فكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثنين ثم أدبرا عنه نظر إليهما فقال أرجعا أعيد علي قضيتكما متطببا وإني متطبب وإني قال صاحب المقدمات الهروب عن القضاء واجب وقال ش مستحب وطلب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يولى رجلا القضاء فأبى عليه فجعل يديه على الرضا فأبى حتى قال له أنشدك يا أمير المؤمنين أفي ذلك تعلم خيرا لي فقال فأعفني فقال قد فعلت قال مالك قال لي علي بن الحسين ما أدركت قاضيا استقضي بالمدينة إلا رأيت كآبه القضاء وكرهته في وجهه إلا قاضيين منهما وطلب القضاء حسرة يوم القيامة لقوله ستحرصون على الإمارة وستكون حسرة وندامة يوم القيامة وفي مسلم لا تسأل الإمارة فإنك إن تؤتها عن غير مسألة تعن عليها وإن تؤتها عن مسألة تؤكل إليها ولذلك قال أنا لا نستعمل على عملنا من أراحه قال صاحب المقدمات فيجب أن لا يولي القضاء من أراحه وطلبه وإن كان أهلا مخافة أن يوكل إليه فلا يقوم به وقد نظر عمر رضي الله عنه إلى شاب وفد عليه فأعجبه فإذا هو يسأل القضاء فقال عمر رضي الله عنه كدت أن تغرني من نفسك إن الأمر لا يقوى عليه من يحبه وفي الترمذي قال من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه